

يؤمن هنا تبرز أهمية وحساسية القانون المفردة، فكتلة المالكي لا يبدو أنها تنبغي فتح جبهة صراع سياسي أخرى مع الحليف الأقوى وهي التي تتهم بالتسويق والمماطلة بتبني التزاماتها السياسية مع شركائها وحلفائها السياسيين، في المقابل لا يبدو طريق تشريع القانون سالكا رغم التصويت على تمريره من حيث المبدأ الدخول قبة البرلمان عقب إتمام المراحل الأولى في شهر رمضان الماضي، بسبب البعد السياسي الذي يكتنفه القانون، فأغلب القوى النيابية ترى أن القانون لا يرمي إلى تفعيل المصالحة الوطنية بل هو تجسيد لاتفاق سياسي بين كتلتين، الناتج عن ائتلاف العراقية ورئيس لجنة حقوق الإنسان سليم عبد الله الجبوري بيدي خضية انتفاضة من تكيف القانون سياسيا وحمله مفصلا لفئة سياسية معينة دون الأخذ بنظر الاعتبار الآثار السلبية التي قد يخلفها "تنفيذ القانون، ووصيف الشخصية الأكبر هو أن يكون القانون مفصلا على حالات محددة ويعكس تصورات أطراف سياسية معينة ولا يشمل حالات قد تكون أكثر استحقاقاً لأن تشمل بالعفو بسبب عدم الحالية بحيث يتم إجهاضها عند التنفيذ كما حصل في قانون العفو العام السابق الذي شرع في عام ٢٠٠٦ فيجب أن يكون القانون مركزاً ومنصفاً وهذا ما سوف نعمل عليه في لجنة حقوق الإنسان".

وكان مجلس النواب قد كلف اللجنة القانونية بالتنسيق مع لجنة حقوق الإنسان النيابية لإجراء تعديلات حول مسودة القانون قبل إخضاعه للقراءة الثانية.

وتوقع مسودة القانون التي قرئت قراءة أولى على ثمان مواد ركزت أغلبها على توصيف الجرائم التي تستثنى من قانون العفو العام حيث يرد نص المادة الأولى على أن "يعفى عفاً عاماً وشاملاً عن العراقيين المدنيين والعسكريين الموجودين داخل العراق وخارجه، المحكومين بالإعدام أو السجن المؤبد أو المؤقت أو الحبس سواء كانت أحكامهم ضرورية أم غيائية اكتسبت الدرجة القطعية أم لم تكتسب".

ويستثني مشروع القانون المورطين في جرائم القتل والاعتجار بالمخدرات والزنى بالمحارم، كما يعمد إلى توصيف مرتكبي الجرائم الإرهابية على أنهم أولئك المنتمون إلى منظمات إرهابية مصنفة محلياً ودولياً.

ويبيد ائتلاف دولة القانون تحفظاً حول أغلب مجاه في مسودة القانون حيث يقول نائب رئيس اللجنة القانونية النائب عن ائتلاف دولة القانون "عادل المالكي" في العراق لا يوجد لدينا سماعات إرهابية